المُعنْعن

ما إسناده فلان عن فلان .

فمن الناس من قال : لا يثبت حتى يصحَّ لقاءُ الراوي بشيخه يومًا ما ، ومنهم من اكتفى بمجرَّد إمكان اللُّقي ، وهو مذهب مسلم ، وقد بالغ في الردِّ على مخالفه .

ثم بتقدير تيقُّن اللقاء ، يُشترط أن لا يكون الراوي عن شيخه مدلِّسًا ، فإن لم يكن حملناه على الاتصال ؛ فإن كان مدلِّسًا ، فالأظهر أنه لا يُحمل على السماع .

ثم إن كان المدلِّس عن شيخه ذا تدليسٍ عن الثقات فلا بأس ، وإن كان ذا تدليس عن الضعفاء فمردود ؛ فإذا قال الوليد أو بقية : عن الأوزاعي ، فواهٍ ؛ فإنَّهما يُدلِّسان كثيرًا عن الهلكى ، ولهذا يتَّقي أصحاب (الصحاح) حديثَ الوليد ، فما جاء إسنادُه بصيغة عن ابن جريج ، أو عن الأوزاعي : تجنَّبوه .

وهذا في زماننا يعسُر نقده على المحدِّث ، فإن أولئك الأئمة كالبخاري وأبي حاتم وأبي داود ، عاينوا الأصول ، وعرفوا عللها ؛ وأمَّا نحن فطالت علينا الأسانيد ، وفُقدت العباراتُ المُتيقَّنة ، وبمثل هذا ونحوه دخل الدَّخل على الحاكم في تصرُّفه في : (المستدرك) .

الشرح

تعريف الحديث المعنعن

الحديث المعنعن : هو الحديث الذي رواه الراوي عمن رواه عنه بصيغة (عن) ، وغيرها من الصيغ المحتملة ؛ كـ (قال) و (ذكر) ، (وحدث) ، ونحوها .

وإنما أطلقوا لفظ (عن) خاصَّة ؛ لأنها أغلب صيغة تستخدم موهمةً للسماع .

مذاهب العلماء في قبول الحديث المعنعن

ويتكلَّم المؤلِّفُ (هنا) عن الخلاف في قبول الحديث المعنعن، ويقرِّر أن هناك مذهبين فيه:

* **المذهب الأول**: أنه يشترط لقبول الحديث المعنعن شرطين:

- **الشرط الأول**: أن يكون الراوي قد عرف بلقاء من روى عنه، ولو في حديث واحد ثبت فيه سماعه أو لقيُّه.

- **الشرط الثاني**: أن لا يكون ذلك الراوي مردود العنعنة بالتدليس. ولا نقول: (أن لا يكون مدلسًا)؛ لأن من المدلسين من هو مقبول العنعنة؛ كمثل من كان مُقلاً من التدليس في جنب ما روى.

وهذا المذهب منسوبٌ إلى الإمام البخاري.

* **المذهب الثاني**: أنه يشترط في قبول الحديث المعنعن ثلاثة شروط:

- **الشرط الأول**: أن يكون الراوي معاصرًا لمن روى عنه.

- **الشرط الثاني**: أن لا يوجد دليل ولا قرينة تشهد بعدم سماعه ممن روى عنه.

- **الشرط الثالث**: أن لا يكون مردود العنعنة بالتدليس.

وهذا هو مذهب مسلم الذي صرَّح به في مقدمة: (صحيحه).

* قال: «**فمن الناس من قال: لا يثبت حتى يصح لقاء الراوي بشيخه يومًا مّا**».

هذا هو المذهب المنسوب للبخاري.

* قال: «**ومنهم: من اكتفى بإمكان اللقي، وهذا مذهب مسلم، وقد بالغ في الرد على مخالفه**».

أي: اشتدَّت عبارتُه في الردِّ على مخالفه، حتى وصف ذلك المخالف بأنه: خامل الذكر، وجاهل لا وزن له في العلم، إلى غير ذلك من الأوصاف الشديدة جدًّا.

* قال: «**ثم بتقدير تيقن اللقاء، يشترط أن لا يكون الراوي عن شيخه**

مدلسًا».

هذا هو الشرط الثاني.

* قال: «**فإن لم يكن حملناه على الاتصال**».

أي: إن لم يكن مدلسًا حملنا العنعنة على الاتصال.

* قال: «**فإن كان مدلسًا، فالأظهر أنه لا يحمل على السماع**».

حكم عنعنة المدلس

أي: إذا كان مُدلِّسًا، فلا يحمل على السماع. لكن بيَّن أن هذا ليس على إطلاقه في الجملة التي تليها.

* قال: «**ثم إن كان المدلِّس عن شيخه ذا تدليس عن الثقات، فلا بأس**».

أي: يكون مقبولاً إن كان لا يدلس إلا الثقات. وهذا يبين لك أنه ليس كلُّ مدلس يكون مردودَ العنعنة، وقد ضرب العلماء على ذلك مثالاً: بسفيان بن عيينة، فهو لا يُدلِّس إلا كبار الثقات وليس الثقات فحسب.

* قال: «**وإن كان ذا تدليس عن الضعفاء فمردود**».

أي: إن كان يدلس الضعفاء (أيضًا) فتدليسه مردود.

هذا ما قرره الذهبي رحمه الله في مسألة الحديث المعنعن. ولكنني أرى في ذلك رأيًا خاصًّا، وقد أفردت ذلك بكتاب مستقل اسمه: (إجماع المحدثين).

الرأي الراجح في حقيقة الخلاف بين البخاري ومسلم

ورأيي في ذلك: هو أنه ليس (هناك) خلافٌ بين البخاري ومسلم في شرط الحديث المعنعن، وأنَّ مسلمًا في مقدمة: (صحيحه) لم يقصد الرد على البخاري، ولا على عليِّ بن المديني، ولا على غيرهما من أئمة الحديث. وإنما أراد الرد على بعض الجهلة في زمنه، ولعلهم من المتكلمين الذين ادَّعوا هذا الشرط مخالفين في ذلك أهل الحديث.

أدلة هذا الرأي

وقد تبنَّيتُ الإجماع الذي نقله مسلم، وأوردتُ على ذلك خمسة عشر دليلاً. ومما يدلُّ على أن شرط البخاريِّ ومسلم في ذلك واحدٌ:

* **أوَّلاً**: أنَّ الإجماع الذي نقله مسلم قد حكاه أئمةٌ غيرُه؛ كالحاكم، وأبي عمرو الداني، والبيهقي، وابن عبدالبر، وابن حزم.

* **ثانيًا**: أن من المُستبعد أن يحكي الإمام مسلم رحمه الله الإجماع على مسألةٍ مُشتهرة، ثم يخفى عليه مخالفةُ شيخه له فيها. لاسيَّما وأنَّه قد لازم الإمام البخاري في آخر حياته، وحدَّث بمقدمة صحيحه (أعني صحيح مسلم) بعد وفاته.

* **ثالثًا**: أنَّ في تطبيقات المحدثين دليلاً على أنهم يكتفون (في الحكم على الحديث بالقبول) بما اشترطه الإمام مسلم من شروطٍ ثلاثة.

مثالٌ على الرواة الذين يدلسون الضعفاء

ثم ضرب رحمه الله مثالاً على الرواة الذين يدلِّسون الضعفاء: كالوليد بن مسلم، وبقية بن الوليد، وكلاهما دمشقي، وهما ممن اشتهر بالرواية عن الضعفاء، وتدليس الضعفاء. فهؤلاء إن عنعنوا عن شيوخهم، فإنه لا تقبل أحاديثهم؛ لكثرة روايتهم عن الضعفاء، ولأننا نخشى أن يكون الساقط من السند ضعيفًا؛ ولذلك تجنَّب العلماء في (الصحاح) الإخراج لأمثال هؤلاء دون تصريح بالسماع.

* قال: «**وهذا في زماننا يعسر نقده على المحدث**».

تعسُّر نقد عنعنة المدلس على المحدث

هذا يقوله الذهبي وهو من علماء القرن الثامن الهجري؛ حيث ذكر أن نقد مثل هذه المسائل الدقيقة بأن فلانًا مدلِّسٌ وقد عنعن، أو صرَّح بالسماع فيقبل تصريحه= ليس بالأمر الهيِّن.

وقد قال رحمه الله: «**يعسُر**»: وفيه إشارةٌ إلى أن ذلك ممكن، ولكن بصعوبة بالغةٍ وبريبة وشك؛ لأنَّ صيغ الأداء كثيرًا ما تتصحف وتتبدل في النُّسخ، فنحن بيننا وبين أصحاب النسخ الأصلية قرونٌ طويلة، فما أدرانا لعل (عن) هي على الصواب (حدثنا)، أو لعل (حدثنا) التي اعتمدت عليها لنفي التدليس= الصوابُ فيها أنها (عن)؛ بأن كان الناسخ الذي نسخ الكتاب قد أخطأ، واعتمدتُّ على نسْخه. هذا فضلاً عن أخطاء المطبوعات الهائلة.

* قال: «**فإن أولئك الأئمة؛ كالبخاري، وأبي حاتم، وأبي داود عاينوا الأصول، وعرفوا عللها، وأما نحن فطالت علينا الأسانيد، وفقدت العبارات المتيقنة، وبمثل هذا ونحوه دخل الدخل على الحاكم في تصرفه في: (المستدرك)**».

أي: إنه دخل الخطأ والوهم على الحاكم رحمه الله بسبب ذلك، مع أن الحاكم من علماء القرن الرابع الهجري؛ فبسبب تأخره في الزمن عن مثل البخاري، ومسلم، وأبي داود= وقع في أخطاء من ذلك، فما بالك بمن جاء بعده؟!

علة قدرة من سبق على النقد، وصعوبته على من تأخر

وهذا يُنبِّهنا إلى أمر مهم: وهو أن هناك معطياتٍ وأسبابًا وأُسسًا للنقد كانت متوفرةً للمتقدمين ولأئمة النقد السابقين، ولم تعُد (بعد ذلك) متوفِّرة لدينا أو من المقدور عليها بالنسبة إلينا.

مثال ذلك: جاء عن علي بن المديني أنه قال: «**وقفت على كتاب محمد بن سيرين عن أبي هريرة بخط يده**». فانظر إلى هذا العلم الذي أضافه علي بن المديني إلى نفسه، وهو أن عنده نسخةَ محمد بن سيرين، والتي يروي فيها عن أبي هريرة بخطِّ يد محمد بن سيرين!

فمثلاً: لو وقفنا على حديث من رواية عشرة من الرواة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعًا، وانفرد راوٍ واحد من وجهٍ آخر موقوفًا= فإنَّنا سنُرجِّح (على مقتضى قواعد علم المصطلح) رواية العشرة الذين رووه مرفوعًا؛ لأنهم أولى بالحفظ والإتقان من الواحد. فلو جاء علي بن المديني وقال: الصواب الموقوف! فهل يستطيع أن يأتي أحد بعده ويخطئه في ذلك، بسبب أنه رجَّح رواية الواحد على الجماعة؟ ويغفل عن أنَّ عليَّ بن المديني قد رأى كتاب محمد بن سيرين بأم عينيه بخط يده؛ فلو خالف مائة راوٍ ما في هذا الكتاب: فإنه سيُقدِّم ما في ذلك الكتاب.

هذا مثال واحد لمئات من الأمثلة، وهذا هو الوجه الذي يصرح به هنا الإمام الذهبي لمَّا قال: «**فإنهم عاينوا الأصول**».

أي: أنَّهم يقفون على نسخ التابعين وأتباعهم بخط أيديهم؛ فيقفون على كتاب مالك بخط يده، ويقفون على صحيفة همام بن منبه بخط يده، وينسخونها بالإسناد المسلسل!

فأمثال هؤلاء النقد لديهم أسهل وأيسر من النقد بالنسبة لأمثالنا؛ ولذلك نجد أن بعض العلماء (عندما ينتقد بعض الأحاديث) يقول: ليس من حديث فلان، مع أن الراوي له ثقة. فيُسأل، فيقول: ليس في كتبه! وهذا لا

يمكن أن نفعل مثله .

فكثير من معطيات النقد لدى المتقدمين غير متوفرة لدينا ، ثُمَّ هي كثيرة ، وقد نص الإمام الذهبي على واحدةٍ منها .

لزوم التثبيت من صيغ الأداء

**** والذي نستفيده من هذا الملحظ أمرين :**

* **أولهما** : أنه ينبغي علينا أن نتثبت ونتحرى من صيغ الأداء التي تأتي في الأسانيد ، فلا يصح أن أكتفي بورود السماع في أي نسخة كانت . بل لا بد من التحري والتثبت من صحتها قدر الاستطاعة ؛ فلعل هناك تصحيفًا ، أو تحريفًا ، أو خطأً في الطبع أو النسخ .

مثلاً : لو وجدتَّ تصريحًا بالسماع في : (مسند أحمد) ، فلا بُدَّ من تخريج الحديث من مصادر أخرى ؛ لعلَّك تجد تصريحًا بالسماع في مصدرٍ آخر ، فإن في ذلك زيادة تثبُّتٍ من هذه الصيغة .

منع الاعتراض على الأئمة المتقدمين بأمرٍ محتمل

* **ثانيهما** : أنه ينبغي علينا أن لا نعترض على الأئمة المتقدمين بأمر محتمل .

وأخص مسألة العنعنة والتدليس بضرب مثال : فإنَّ ابن حبان في مقدمة : (صحيحه) نصَّ : أنه لا يقبل عنعنة المدلس إلا أن يصرح بالسماع . ثم قال : إنني لا ألتزم بذكر الرواية التي فيها التصريح بالسماع ، بل إني قد أذكر الرواية التي بالعنعنة ، ولكن اعْلَمْ أنني قد عرفت التصريح بالسماع في رواية أخرى قدلا أخرجها في : (الصحيح) . وإنما أُخرج العنعنة ؛ إما لعلو سندها ، أو لأيٍّ سبب آخر .

وبهذا : لو أتيت إلى حديث معنعن في : (صحيح ابن حبان) من رواية مدلس ، فبحثتَ ولم تجد تصريحًا بالسماع ، فلا يحق لك أن ترد هذا الحديث ؛ لأن هذا الإمام المطلع الحافظ قد ضمن لك هذا الأمر .

فإن قلت : لعله لا يعرف أنَّ هذا الراوي مُدلِّس؟

فأقول : إن هذا الراوي المدلس إما أن يكون مكثرًا من التدليس ، أو أن يكون مقلاً :

١- فإن كان مكثرًا : فهل تتصور أنك ستعرف أنه مدلس ، والإمام ابن

حبان لا يعرف ذلك؟!

٢- وإن كان مقلًّا: فلا يُشترط فيه (أصلاً) التصريح بالسماع.

وبهذا فلا نُخالف ابن حبان إلا في حالة واحدة: وهي إذا جاء ناقد مثلُه قرينٌ له؛ كالبخاري، أو الدارقطني: وردَّ هذا الحديث بعنعنة المدلس، فعندها يسوغ الاجتهاد والترجيح.

فإن قلنا هذا عن ابن حبان، فمن باب أولى أن نقوله عن البخاري ومسلم، وأمثالهما، ولذا فإنَّ قول بعض أهل العلم: إنه ليس لدينا في عنعنات المدلسين في: (الصحيحين) إلا حسن الظن= عبارةٌ في محلها، ولكن إحسان الظن بهم (هنا) لأنهم أهلٌ لذلك، ويجب علينا ذلك تجاههم، وليس إحساننا الظن بهم تبرُّعًا منّا وتفضُّلاً، بل هو الحق الذي يلزمنا معهم.

فلا نعترض على الحديث في: (الصحيحين) بمجرد أن فلانًا عنعن، فهذا الإمام الدارقطني: (وهو حافظ معتبر) لم ينتقد على الشيخين في كتابه: (التتبع) حديثًا واحدًا (من مجموع مائتي حديث) لكونه عنعنة مدلس، ولم يُصرِّح بالسماع. فهل أنت أعلم أم الدارقطني؟ وكيف يأتي صغار طلبة العلم (في يومنا هذا) إلى أحاديث في: (الصحيحين) فيردُّونها لأنها عنعنة مدلس، لم يُصرَّح فيها بالسماع؟!

ما أبشع هذا الفعل، وهذه الجُرأة التي بغير علم!!

* * *